ظاهر ان الميت لو كان لا يسمع ولا يعقل لكانت مخاطبته بالسلام عبثا
وتنزه من لا ينطق عن الاهو عن الامر بالعبث قالتها مشاهدة من
يزورهم عيانا وكون الارض حائلة كذلك انما هو خرق شبهتكم لا يحجب
ابصار طرق وجوابه ان رؤيتهم للزائرين غير مستبعدة وكون الارض حائلة
كذلك انما هو خرق شبهتكم كما مر نظير ذلك عن البيهقي فالحاصل
ان تلك الاحوال ليست جارية على العادات حتى يحكم فيها بالعقل والاحكم بما
يفضي الى الكفر من عدم الايمان بالغيب كما لا يخفى ورؤيته عن الزائرين وانهم
يرد فيها بخصوصها ما يثبتها فتوقفنا معلوم من التصريح برؤيته الملكين
في احسن صوره وانتفاعها بحسب حال الميت فاذا ثبت وتقرر ان الارض لا تحجب
ذلك البصر لابرام معنوي خارق للعادة قر القول بانهم يرون الزائر كما
يسمعونه رابعها فمن مات صبيا الخ وجوابه انه ورد انه اولاد المؤمنين
في جبل في الجنة يكفلهم ابراهيم وسارة حتى يردوهم الى ابائهم يوم القيمة
اخرجه احمد والحاكم والبيهقي وابن ابي داود بكملهم عن ابي هريرة وفاطمة رضي
الله عنهم مرفوعا ورد كل مولود يولد على الاسلام فهو في الجنة شفعا ذريان
يتولى ابا او ردي على ابوي اخرجه ابن ابي الدنيا عن ابن عمر مرفوعا وفي الباب عن
خالد بن معدان وعبيد بن عمير ومسلم الاغر مرفوع اخرجه ابن ابي الدنيا وابن ابي
حاتم في تفسيره وفيهم انهم بر صنعوه من سجين خطوفه وفي رواية من ضرع
وواب شبه البقر في الجنة وصح عنه صلى الله عليه وسلم في ابنه ابراهيم ان له مرضعا في الجنة
هذا حكم روحه وما كان للروح تنعيما وضده وهو الالم الخ في القبر لا محالة وما كان
لها من الشي ووحشة وصل كذلك فلان عشة على من مات صغيرا في قبره ومن ابن
الوحشة تكون وانما سببها المخالفة وهي مفقودة في حق الصبي لرفع القلم
عنه واما من دفن في مقبرة لا يعرف فيها احدا فلا يتوجه فيه اذ من توجه اليه النكال
عوزا بالكبير المتعال لم تعن عنه زيادة الاشكال على ان المعذب والعياذ بالله
مشغول عن التاوه بما هو فيه ومن توجه اليه من الرحمن الرحيم التنعيم جسما
وروحا وفتح له الى الجنة بابا بل ابوابا يأتي يوده عليه روحا وريحانا ورآه من القبر

ظلا ظليلا

ظلا ظليلا وزلفا ومحلا مثريا ومنزلا فسيحا كيف يتصور ان يحتاج
الى ان يناشد ويقول ربه الجنة والناس اذا كنت مستوحشا فانا
او نسكد او غريبا فانا حبيبك كما ذكره ابن الهمام والافتقيسي
في خاتمة القول التمام في موقف الموم والامام فلا وحشة بحمد الله
على اهل لا اله الا الله في قبورهم ولا في نشورهم نعم من اسبابها
بالمخالفات بتركها الماموريات وفعل المنهيات وختم له بكلمة التوحيد فقد
ان توجه اليه العذاب في القبر او في الممات فلا يكون على هذا الثنا بيد بل هو
بصدد الانقطاع عنه وابدله بد لكن اما بشفاعة الشافع او بمحض
رحمة الله الصانع النافع ويمحاه بشاء ليغفر له وان عفت منه الخشاة تولته
بعالي يغفر ما دون ذلك لمن يشاء خاصها في شفاعة الطفل لابويه هل
هي مقيدة بما ذكر في السؤال ام مطلقة ايحشا ذن الله فيها اذ لا تنفع
الشفاعة عنده الا لمن اذن له وجوابه ان احاديث شفاعة الابوين
مطلقة بل ورد في السقط بلفظ ان السقط اذا دخل ابويه النار
فيقال ايها السقط الراغم لربه ادخل ابويك الجنة فيجرهما بسرره حتى
يدخلهما الجنة اخرجه ابن ماجه عن علي وفي رواية ذكرها السهيلي وغيره
ان الطفل لا يزال محبنطيا على باب الجنة ويقال له ادخل الجنة فيقول لا
حتى يدخل ابوي انتهى نعم ورد في العقيقة الغلام مرتهن
بعقيقته تذبح عنه يوم السابع ويحلق رأسه ويسمى اخرجه الترمذي
والحاكم عن سمرة قال الترمذي حسن صحيح واخرجه البيهقي عن
سلمان بن عامر الضبي ومسند امام السنة احمد بن محمد بن حنبل الارتهان
اذا لم يعق عنه لا يشفع لوالديه يوم القيمة ونقله الحلبي عن جمع
من تقدم على احمد قال الخطابي وهو احوط ما قيل فيه وفسره بعضهم
بانه لا يسمو كمنزلة اشاله واستبعد الاول وليس ببعيد اذ حاله لا
احد واما مسبوقة بالسنة واحاطتها تنفي كونه قاله لا يا بل
تثبيت ونوفق عنده الا لاعمال الدراري في ذلك والله اعلم واليه الموفق